

تفسير التسهيل لابن جزي | الباب السابع النسخ والمنسوخ

خالد السبت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين والمستمعين - [00:00:00](#)

يقول الامام ابن جزيل الكلبي رحمه الله الباب السابع بالنسخ والمنسوخ النسخ في اللغة هو الازالة او النقل ومعناه في الشريعة رفع الحكم الشرعي بعد تقررره ووقع في القرآن على ثلاثة اوجه - [00:00:18](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته مرحبا بكم ايها الاحبة ونسأل الله تبارك وتعالى ان يرزقنا واياكم علما نافعا وعملا صالحا ونية - [00:00:37](#)

وان يعيننا واياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته هذه المقدمات كما عرفنا هي بمنزلة رسالة مستقلة علوم القرآن واصول التفسير هذا بالاضافة الى ان هذه القضايا التي يذكرها يحتاج اليها كثيرا في ثانيا - [00:00:57](#)

التفسير وهي تبين ما يسير عليه المؤلف ويختاره ويعتمده بكلامه الذي سيمر بنا ان شاء الله تعالى في تفسير الايات على سبيل المثال حينما يتحدث عن النسخ مثلا وما سيأتي من ان اية السيف - [00:01:22](#)

نسخت مئة واربعة وعشرين اية او مئة واربعة عشرة عشرة اية فان هذا سيقدره عند ذكر هذه الايات والكلام على معانيها وهكذا حينما يتحدث عن جملة من القضايا المتصلة بالتجويد او البلاغة - [00:01:43](#)

وما يذكره من مصطلحات وهو يعرف بها في البداية ليعرف مراده ويذكر ذلك في هذه المقدمة وهكذا ايضا ما يذكره من الغريب فانه حينما يأتي على مثل هذه الالفاظ يكون قد تكلم عليها على معانيها في المقدمة فلا يحتاج الى - [00:02:09](#)

الى تكرار نحن بحاجة الى هذا للامرين. اما هذه تعتبر دراسة مستقلة وهذه المقدمة من انفع مقدمات التفسير ويحتاجه من ينظر في هذا الكتاب ولا بد من معرفة مراد المؤلف واصطلاحات المؤلف لينزل كلامه على - [00:02:34](#)

مراتي اذكر النسخ هنا في اللغة يقول بمعنى الازالة النقل الازالة والنقل هذا هو المشهور هذا هو المشهور الازالة والنقل ازالة هي التي يعبرون عنها بالرفع يقولون الرفع والنقل فاذا رأيت في كتب اهل العلم في النسخ والمنسوخ او - [00:02:56](#)

بكتب اصول الفقه او في كتب علوم القرآن قل معنى النسخ في اللغة والرفع هنا بمعنى الازالة او النقل فهذان هذان هذان معنيان وبعضهم يقول يعبر عن النقل يقول او ما يشبهه - [00:03:20](#)

النقل يشبه النقل الازالة كقوله تبارك وتعالى فينسخ الله ما يلقي الشيطان يعني يبطله يمثلون عليه عادة يقولون نسخت الريح الاثر بمعنى ازالته فهذا بمعنى الازالة والمحو والرفع ونحو ذلك - [00:03:41](#)

اما النقل يمكن ان يمثل لذلك بقوله تبارك وتعالى انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون لاحظ هنا هذا ليس بنقل معهم وانما يشبه النقل ومن هنا يقال بان النقل او ما يشبه النقد - [00:04:13](#)

باعتبار ان ذلك على وجهين فيما يتصل بالنسخ من هذه الحيثية فهو على وجهين قد يكون النقل مع بقاء الاصل يقول نصخت الكتاب بمعنى نقلته والاصل باقي لكن حينما يقال بتناسخ الموارد - [00:04:43](#)

فهل يبقى الميراث في الاصل الجواب لا ينتقل عقيدة فاسدة يقال لها عقيدة تناسخ الارواح لعلمكم جميعا سمعتم بذلك وهي عقيدة من العقائد الباطلة يقولون روح تنتقل اذا مات الانسان انت قلت روحه الى غيره - [00:05:05](#)

فان كان محسنا انتقلت الى موضع تتنعم به واذا كان مسينا انتقلت الى موضع يعني الى ذات اخرى تشقى بها فهذا على بالنسبة

لمرادهم وهي عقيدة فاسدة بالنسبة لمرادهم ان النسخ هنا - [00:05:27](#)

او التناسخ هل يكون له بقاء في الاصل الجواب لا وعلى هذه العقيدة الباطلة يقصدون ان الروح تنتقل فلا يكون لها بقاء في الموضع الاول وانما تنتقل الى اذا يقولون نقلهم او ما يشبه النقل - [00:05:53](#)

فالنقل يكون على حليم الاولى مع بقاء الاصل نسخ الكتاب والثاني مع عدم بقاءه. عدم بقاء الاصل فهذا ولذلك فان بعضهم لا يعبر بالنقل في هذه الصورة التي لا يبقى معها الاصل وانما يقولون التحويل - [00:06:17](#)

ولذلك فان بعضهم يزيد في معناه باللغة على هذين المعنيين الرفع النقل قل الرفع والنقل والتحويل وكذلك ايضا بعضهم يزيد معنى اخر الذي هو التبديل ثم اذا بدلنا اية وكان اية وهذا لا حاجة - [00:06:42](#)

اليه لانه يرجع الى معنى يرجع الى معنى الرفع فان هذا التبديل يقتضي الرفع كما هو معلوم. فلا حاجة لتكثير هذه المعاني وانما يعنى بها عادة اصحاب الوجوه والنظائر ومن - [00:07:03](#)

له عناية بتشقيق المعاني وتكثيرها كما نجد في مثل كتاب بصائر ذوي التمييز للفيروز بادي مثل هؤلاء تجد انهم يذكرون معاني كثيرة والواقع ان ذلك يرجع الى معنى واحد او الى معنيين احيانا يذكرون ربما اثنى عشر معنى - [00:07:22](#)

يتتبعون الايات ويقول يأتي بمعنى كذا او يأتي بمعنى كذا والواقع انها من قبيل الامثلة وهذا ينبغي العناية به بالنظر الى المعاني حتى في اللغة فانك اذا اردت ان تعرف - [00:07:45](#)

شيئا فالصحيح ان ترجع ذلك الى اصله ان كان له اصل واحد او الى اصلين او نحو ذلك ثم تذكر الباقي على سبيل التمثيل. ولهذا تجدون في الرسائل جامعية بالماجستير والدكتوراة والبحوث - [00:08:01](#)

الجامعية ونحو ذلك تجدون ربما تكتب الصفحات في التعريف اللغوي وتذكر معاني كثيرة والواقع ان هذا احيانا يرجع الى معنى واحد كان ينبغي العناية به ثم بعد ذلك يقال ومنه - [00:08:18](#)

كذا ومنه كذا ومنه قولهم كذا على سبيل المثال ويختصر التعريف ومن اراد ان ينحو هذا المنحى الصحيح ان شاء الله فانه يرجع اول ما يرجع عند التعريف الى كتب ابن فارس الكتاب المقاييس في اللغة الذي طبع باسم معجم - [00:08:32](#)

مقاييس اللغة وهو المقاييس على كل حال المقاييس في اللغة ومثل كتابه الاخر المجمل فيرجع الى هذه الكتب فيجد ان ابن فارس يحيله الى اصل المعنى يقول يرجع الى معنى واحد وهكذا - [00:08:55](#)

واضح؟ فمثل النسخ نرجع فيه الى مثل في اللغة الى مثل ابن فارس. ثم بعد ذلك يتحدد المعنى الاصلي ولا حاجة لتكثير هذه المعاني فبعضهم يذكر اربعة اربعة معاني اربعة معاني آ - [00:09:13](#)

واقع انه لا حاجة لذلك والله تعالى اعلم هنا يقول بان معناه في الشريعة رفع الحكم الشرعي بعد تقررره بعد تقررره العلماء رحمه الله يعنون بالتعريفات بالاختصار وهذا هو اللائق - [00:09:30](#)

بها وفي الوقت نفسه ايضا لا يليق الشغب على التعريفات كثيرا وانما المقصود ان نعرف المراد باقرب طريق ما يضبط المعرف ويوضحه من غير تكلف وتنقيح لان الشغب كثرة الشغب على التعريفات كما قال - [00:09:54](#)

جمع من المحققين من الاصوليين ليس من سبيل الراسخين في العلم وقد ذكروا علة ذلك وهي ان التعريفات التي ادقها ما يسمى التعريف بالحد المطابق عند اهل المنطق يقولون هذا هم يعترفون على كثرة شغبهم لربما ذكروا - [00:10:21](#)

اكثر من عشرة تعريفات للشيء الواضح انظر مثلا تعريف الخبر لو رجعت الى كتب الاصوليين على سبيل المثال المطولة تجد ان بعضهم يذكر اكثر من عشرة تعريفات للخبر وكل تعريف عليه اعتراضات - [00:10:44](#)

معنى الخبر قد يكون واضحا لدى السامع لكن هؤلاء في الوقت نفسه يعترفون بان التعريف بالحد المطابق غير ممكن لانه لا يحيط بذلك من كل وجه يعني بحقيقة المعرف واجزاءه من كل وجه - [00:11:04](#)

الا الله تبارك وتعالى فيبقى هناك اشياء تفوت فيأتي من يستدرك ويعترض ولذلك كان الشاطبي رحمه الله له منحى جيد في هذه القضية في كتابه الموافقات بان التنقيح في مثل هذا - [00:11:26](#)

انه امر لا طائل تحته الاشياء التي يدركها كل احد يكفي ان يشار اليها وما عدا ذلك فانه يعرف باقرب في اقرب طريق مما يوضحه ويوصل المراد الى السامع النسخ ينبغي ان نعرف هنا انه عند السلف يطلق على البيان - [00:11:46](#)

استعمال السلف للنسخ واسع ليس استعماله عند المتأخرين البيان. بمعنى ان ما يعرض للنص منه تقييدا للمطلق او تخصيص للعام او بيان المجمل بيان للمجمل هذا كله من انواع البيان - [00:12:11](#)

عند اهل العلم هذا كله من البيان فهذا كله يقول لهم يقولون له نسخ ويوجد امثلة عن بعض السلف عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره لا يمكن لا يمكن - [00:12:40](#)

ان تفسر الا بهذا لا يمكن يعني لا يمكن ان يكون المراد بها الرفع النسخ الاصطلاحي عند المتأخرين ما يمكن يقول لك هذه الآية نسختها التي بعدها هو لا يقصد الرفع ابدأ - [00:12:58](#)

ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. من استطاع اليه سبيلا قد تجد نسختها التي بعدها يعني ولله على الناس حج البيت ونسختها التي بعدها وهي من استطاع اليه سبيلا. هل يقصد بهذا الرفع - [00:13:14](#)

لا يقصد به الرفع بحال من الاحوال وانما المقصود به البيان ان ذلك يوضحه فهنا ولله على الناس هذا عام من استطاع اليه سبيلا هذا بدل مما قبله فيكون من قبيل تخصيص - [00:13:33](#)

العام واضح؟ تخصيص العام فهذا بالاضافة الى الرابع يعني هذه ثلاثة اشياء تقييد المطلق تخصيص العام بيان المجمل يبقى الرابع ايضا الذي هو الرفع الذي هو النسخ الاصطلاحي هذه اربعة اشياء السلف يسمون - [00:13:52](#)

يطلقون على البيان مطلقا يقولون له نسخ والواقع عند التأمل والتحقيق بعيدا عن التنقيح والتكلف الذي وقع فيه كثير من المتأخرين ان النسخ من جملة البيان ولا اريد ان اطول في هذه المسألة - [00:14:18](#)

فان المتأخرين لا سيما من الاصوليين هم لا يعتبرون النسخ من قبيل البيان ويقولون رفع ويرتبون على هذا احكام يرتبون عليه احكام في مسألة نسخ آ في مسألة الاحاد هل الاحاد - [00:14:36](#)

خبر واحد يخص المتواتر مثلا هل يخص القرآن هل ينسخ فيفرون فتجد ان الجمهور منهم يقولون بان خبر الواحد يخص ويقيّد لكنه لا ينسخ لماذا؟ قالوا لان التخصيص والتقييد بيان - [00:14:54](#)

والنسخ رفع فلا يقوى على رفعه يرتبون عليه احكام نحن نقول لا مشاحة في الاصطلاح اذا لم يرتب عليه حكم فترتيب الاحكام على هذه الاصطلاحات المحدثّة غير صحيح بل هذا عند السلف كله من قبيل البيان في الواقع - [00:15:23](#)

كله من قبيل البيان يمكن ان نستدل على هذا بامور لا اريد اني اتوسع فيها فان هذا يحتاج الى مقدمات لربما يكون بعض الاخوان يحتاجون اليها قبل وليكن قدر المستطاع الكلام في امور - [00:15:44](#)

اتضح للجميع لكن تدرك هذا المعنى ان السلف يطلقون النسخ على معنى اوسع مما نطلقه عليه المتأخرون يطلقونه على الرفع الذي يتكلمون عليه في اصول الفقه باب النسخ المنسوخ في علوم القرآن باب النسخ والمنسوخ - [00:16:06](#)

وفي المؤلفات المفردة الخاصة في النسخ والمنسوخ لكن هذا القدر اذا عرفناه فاننا نحتاج الى ذلك حينما ننظر في كتب التفسير ايضا وفي كتب النسخ المنسوخ التي تذكر الاقوال والاثار - [00:16:29](#)

عن السلف فتجد ان مثلا وقائع النسخ في القرآن المشهور الذي عليه الكلام كلام اهل العلم قد لا يتجاوز احدى وعشرين آية وعند التحقيق نجد ان الايات التي وقع عليها النسخ فعلا - [00:16:46](#)

لا تتجاوز اصابع اليدين ما تجاوز اصابع اليدين بل لو قلت انها اقل من ذلك لما كان ذلك بعيدا لكن انظر تجد الكتب المؤلفة في هذا النسخ والمنسوخ للنحاس في ثلاثة مجلدات - [00:17:08](#)

وعلى هذا يمكن ان يقاس تجد عشرات بل مئات من الامثلة التي وجدت فيها دعاوى النسخ. ما السبب في هذا؟ اول سبب واهم سبب هو ان السلف يطلقون النسخ ويقصدون به البيان فيأتي المؤلف كل ما قيل هذه نسخت هذه - [00:17:31](#)

يضع يأخذها ويضعها في الكتاب هذي قيل فيها بالنسخ وقيل فيها بنسخ يقصد التخصيص هنا هنا يقصد التقييد وكثرت دعاوى

النسخ وصارت في العشرات او المئات عند البعض وهذا غير صحيح لكن لابد ان نعرف - [00:17:57](#)

المنشأ لماذا وقع ذلك في هذا السبب لهذا السبب فنحتاج ان نميز فاطلاقه اذا عند السلف واسع اما اطلاقه عند المتأخرين في

الاصطلاح الخاص فهو الرابع منها كما قلنا ويعرض - [00:18:18](#)

ل النص من تقييد او تخصيص او بيان للمجمل او او رفع او رفع هذا الرابع فهذا هو الذي يقصدونه بالمعنى الخاص والذي عرفه به

المؤلف هنا قال رفع الحكم الشرعي بعد تقررره. اختصر التعريف جدا - [00:18:37](#)

وترك بعض العبارات التي يذكرها اهل العلم عادة وعباراتهم في هذا فيها تفاوت على كل حال فان بعضهم يقولون مثلا بانه رفع الحكم

الشرعي رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متراخ - [00:19:02](#)

عنه مثلا او رفع الحكم الثابت بكتاب متقدم بكتاب متراخ عنه رفع الحكم الثابت في كتاب متقدم يعني هو ثبت بكتاب

المقصود خطاب الشارع بكتاب متراخ عن رفعه هنا ماذا نقصد به - [00:19:25](#)

نقصد به الازالة الازالة يعني يرتفع الحكم الاول فهنا يرفع بكتاب هذا الحكم المتقدم بكتاب متقدم يعني ثبت بكتاب شرعي وليس

بالبراءة الاصلية يعني حينما فرض صوم رمضان مثلا قبل رمضان ما كان يجب صوم رمضان. هل يقال هذا نسخ - [00:19:48](#)

هذا ليس بنسخ يعني في رمضان قبل فرض الصوم كان الاكل والشرب مباحا اباحة شرعية ولا ولا على البراءة الاصلية على البراءة

الاصلية البراءة الاصلية فهنا رفع البراءة الاصلية لا يكون - [00:20:18](#)

لا يكون لا يكون نسخا البراءة نوعان براءة الذمة يعني البراءة نوعان هناك براءة اصلية بمعنى الحالة التي كان عليها الناس قبل الحكم

الشرعي الاصل الذمة بريئة خمس صلوات مفروضة قبل فرض هذه الصلوات - [00:20:39](#)

هل كان في وقت الظهر مثلا يجب على الناس ان يصلوا الجواب لا فلما تقرر هذا في هذا الوقت فرضت صلاة الظهر هذا ليس من

النسخ واضح هذا ليس من النسخ - [00:21:02](#)

وهكذا وهكذا فرفع البراءة الاصلية ليس لكن رفع الاباحة الشرعية هذا يعتبر نسخ والفرق بين البراءة الاصلية والاباحة الشرعية هو ان

البراءة الاصلية هي ما كان عليه الحال قبل ورود - [00:21:17](#)

الشرع الاصل براءة الذمة اما الاباحة الشرعية فهي الاباحة التي تقرر في هذا الحكم بعينه بالشرع تقول ما حكم اكل لحم الفرس

اكل لحم الفرس مباح. هل الاباحة شرعية؟ او اصلية - [00:21:36](#)

براءة اصلية يعني ما سكت عنه الشارع فهو عفو الجواب ان الاباحة الشرعية نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاكلنا لحمه ابي باحة شرعية واضح؟ هذي لو رفعت - [00:21:56](#)

يكون ذلك من قبيل النسخ من قبيل النسخ جاء الشرع والناس يأكلون لحم الحمر الالهية ثم بعد ذلك في عام خبير حرمت هذا حكم

جديد واضح هذا حكم جديد المتعة - [00:22:12](#)

اباحت رخص فيها النبي صلى الله عليه وسلم هذه اباحة شرعية ثم بعد ذلك رفع فتكون منسوخة هنا يقال هذا نسخ. المقصود

بصرف النظر عن الامثلة قد تختلف الانظار في هذا المثال هل الاباحة شرعية او اصلية ليس بهم - [00:22:38](#)

المهم ان ندرك هذا القيد رفع الاباحة الشرعية نسخ ورفع البراءة الاصلية ليس بنسخ. لكن لا بد من ان يكون الخطاب الذي حصل به

الرفع ان يكون متراخيا لابد لانه لو كان متصلا - [00:22:59](#)

لكان ذلك من قبيل التقييد ان كان ذلك الخطاب من قبيل المطلق او التخصيص ان كان ذلك من قبيل العام مثل ما مثلنا ولله على

الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. فهنا - [00:23:19](#)

بعض الناس يعني ولله على الناس خرج من هذا وهم غير المستطيعين هل هذا من قبيل النسخ الجواب لا هذا ليس من قبيل النسخ

وانما هو من قبيل التخصيص. فلا بد ان يكون متراخ - [00:23:36](#)

عنه والمتصل هذا الذي يسميه المتأخرون بالبيان يعني من قبيل التخصيص للعام او التقييد للمطلق وليس وليس بنسخ ليس بنسخ

طبعا معرفة هذا الموضوع هو في غاية الاهمية لانه لا يحل لاحد ان يتكلم في الفتيا - [00:23:53](#)

او في معاني القرآن او في الاحكام الا وهو يعرف الناسخ والمنسوخة والا فانه سيأتي اشكالات حينما يتحدث عن احكام قد رفعت ولا يميز بين هذا الذي رفع وما كان - [00:24:17](#)

محكما لم يرفع فهذه لا شك انها من الاسس يعني المبادئ التي يحتاج طالب العلم الى معرفتها لابد من هذا والله المستعان شيخ الاسلام رحمه الله يقول عن السلف كانوا يسمون ما عارض الآية ناسخا لها - [00:24:43](#)

يعني كل ما يعرض لها فالنسخ عندهم اسم عام لكل ما يرفع دلالة الآية على معنى باطل. يعني غير مراد يعني لا يفهم منها العموم مثلا. فجاء التخصيص لا يفهم منها الاطلاق فجاء - [00:25:07](#)

التقييد وهكذا يقول في موضع اخر والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف العام سلاح السلف العام كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق. ما ترك ظاهره لمعارض راجح - [00:25:23](#)

لا هذا اصطلاحهم العام لكن يبقى الاصطلاح الخاص هو الكلام على الرفع رفع الحكم الشرعي بكتاب او رفع الحكم الثابت ثابت بكتاب متقدم خطاب المتراخم متراخ عنه ابي هو النسخ - [00:25:48](#)

كلام ابن جزير رحمه الله هنا رفع الحكم الشرعي بعد تقرر لا بأس به وان كان لا يخلو من اجمال يعني قضية التراخي هنا لم تذكر. بعض اهل العلم يرى انها ضرورية - [00:26:12](#)

لكن من لا يذكر هذا يقل ان هذا الرفع الحقيقي الرفع الرفع بعد تقرر بهذا القيد لا يكون الا للنسخ اصطلاح المتأخرين. اولئك يقولون الواقع ان التقييد والتخصيص هو رفع لبعض الافراد - [00:26:29](#)

لكنها لم تكن مقصودة لي المتكلم ابتداء وهذا فرق بين النسخ بين النسخ والتخصيص والتقييد. يعني المتكلم حينما ذكر العام وذكر الخاص بعده او ذكر المطلق وذكر الخاص بعده. ولم يكن يقصد - [00:26:51](#)

منذ البداية دخول الافراد التي اخرجها المخصص بكلامه واضح ما كان يقصد هذا لكن في النسخ كانت داخلة حتى جاء دليل اخر خطاب اخر يرفعها واضح؟ يعني كان مقصودا ثم رفع - [00:27:15](#)

اما تقييد المطلق وتخصيص العام وانما جاء الدليل الاخر المتصل او المنفصل ليبين ان هذا غير ان هذا غير مراد بقوله تبارك وتعالى مثلا الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم بظلم - [00:27:36](#)

لم يلبسوا ايمانهم بظلم ظلم نكرة في سياق النفي فهي تفيد العموم اي ظلم لكن النبي صلى الله عليه وسلم بين انه ظلم خاص غير ذلك في آية لقمة لا تشرك بالله ان الشرك لظلم - [00:27:56](#)

عظيم فهذا اذا الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حينما ذكر الشارع هذه الآية هل قصد بها ابتداء جميع انواع الظلم ثم رفعت بعض انواع الظلم وبقي بعضها الجواب لا - [00:28:14](#)

وانما كان المقصود انه ظلم خاص فجاء المخصص يوضح المراد واضح فهذا من ابرز الفروق بين النسخ والتخصيص والتقييد هذا ابرز الفروق هناك فروق اخرى يذكرونها قد يكون بعض هذه الفروق لا يخلو من اشكال - [00:28:32](#)

كقولهم بان ذلك من قبيل المجاز او نحو هذا مما يذكرون لا حاجة لمثل هذا واضح طيب احسن الله اليكم ووقع في القرآن على ثلاثة اوجه الاول نسخ اللفظ والمعنى - [00:28:58](#)

كقوله لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم. نعم هذه كانت آية من القرآن بصرف النظر هل هذا اللفظ بعينه او حصل فيه يعني لربما شيء من التصرف من قبل الرواة - [00:29:20](#)

لان ما نسخ من القرآن يعني اعني ما نسخ لفظه يمكن ان يجري عليه ما يجري على الحديث في مسألة الرواية بالمعنى بخلاف القرآن المحكم انه يجب ان يؤدي بالفاظه - [00:29:40](#)

فهنا لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم نسخ اللفظ والمعنى لا ترغبوا عن ابائكم فانه كفر بكم النسخ للفظ هذا لا اشكال فيه واضح لكن هل المعنى الحكم هنا مرفوع ولا ثابت؟ هذا ثابت فانه كفر بكم - [00:30:00](#)

لكن كأن المؤلف ذهب به الى لربما كفر المخرج من الملة وهذا غير مراد فان الكفر يقال لما دون ذلك كفر النعمة كفر العملي والنبي

صلى الله عليه وسلم يقول سباب المسلم فسوق وقتاله - [00:30:23](#)

كفر انتساب الانسان الى غير ابيه او الى مواليه هذا يعد من كبائر الذنوب وهو نوع كفر لكن ليس الكفر المخرج من الملة فهذا لا يقال

انه نسخ لفظه ومعناه المعنى ثابت يعني الحكم هو المعنى - [00:30:45](#)

معنى متقرر لكن ما نسخ لفظه ومعناه يمكن ان يمثل له بماذا حديث عائشة في حديث عائشة رضي الله عنها في الرضاعة عشر

رضعات يحرمنا اه عشر رضعات يحرمني يحرمني عشر المشبعات - [00:31:09](#)

فهذه كانت تحرم يعني كان التحريم في الرضاع عشر فهذا كان مما نزل في القرآن فنسخ لفظه ورفع الحكم ايضا لم تعد ذلك يقيّد

بعشر فنسخ الى خمس نسخ الى خمس - [00:31:27](#)

فهذا نسخ الحكم واللفظ هذا مثال صحيح تفضل نعم. احسن الله اليكم والثاني نسخ اللفظ دون المعنى كقوله الشيخ والشيخة اذا

زنايا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم - [00:31:44](#)

نعم لاحظ في هذا المثال لا ترغبوا عن اباائكم فانه كفر بكم هنا ذكر الحديث في الهامش ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا

كفر الحكم ثابت رواه - [00:32:02](#)

البخاري. الثاني نسخ اللفظ دون المعنى قوله والشيخ والشيخة اذا زنايا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم اللفظ دون

المعنى هذي كانت اية والمقصود بالشيخ والشيخة يعني المحصن - [00:32:22](#)

فهذا رفع اللفظ وبقي الحكم لانه الرجم ثابت ما رفع فهذا نوع اخر من النسخ نعم احسن الله اليكم الثالث نسخ المعنى دون اللفظ وهو

كثير وقع منه في القرآن على ما عده بعض العلماء مائة موضع وثلثا عشرة مواضع منسوخة. الا انهم عدوا تخصيص -

[00:32:41](#)

والتقييد والاستثناء نسخا وبين هذه الاشياء وبين النسخ فروق معروفة سنتكلم على ذلك في مواضعه ونقدم منها ما جاء من نسخ

مسالمة الكفار والعفو عنهم والاعراض والصبر على اذاهم بالامر بقتالهم ليغني ذلك عن تكراره في مواضعه - [00:33:07](#)

فانه وقع منه في القرآن مئة اية واربع عشرة اية. من اربع وخمسين سورة. نعم هنا يقول هذا وقع في القرآن هذا كثير وذكر ما ذكره

بعض اهل العلم هذا اكثر من مائتي اية وكما قلت الواقع انه ليس كذلك وهو اشار الى السبب - [00:33:29](#)

من انهم يعدون مكان من قبيل التخصيص والتقييد ان ذلك ان ذلك من النسخ وهذا غير غير صحيح واما اية السيف التي عد هذه

الايات التي دعي انها نسختها المقصود بايات السيف هي الاية الخامسة - [00:33:53](#)

من سورة براءة فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا

واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم. فهذه اية بالسيف. يقولون نسخت هذا القدر. هنا قال نسخت مئة واربع - [00:34:14](#)

عشرة اية وكثير من اهل العلم يقولون انها نسخت مئة واربعة وعشرين اية وليس مئة واربع عشرة اية ذكره جمع من اهل العلم

المقرئ في الناسخ المنسوخ ابن الجوزي ايضا في كتابه نواسخ القرآن - [00:34:36](#)

والسخاوي في جمال القراء والسيوطي في معترك الاقران وكذلك في الاتقان ذكروا هذا العدد مئة واربعة وعشرين اية لكن ابن حزم

في الناسخ والمنسوخ ذكر انها مئة واربعطعش اية في ثمان واربعين سورة - [00:34:57](#)

هنا المؤلف كم ذكر اربعة وخمسين سورة وهبة الله ابن سلامة فيه له رسالة صغيرة في الناسخ والمنسوخ كذلك ايضا ابن العربي

ذكروا هذا انها مئة واربعطعش اية مئة واربعطعش اية - [00:35:16](#)

فهذا على كل حال لكن المشهور انها مئة واربعة وعشرين اية هنا في الهامش يعلق يقول لم يذكر هنا حسب النسخ التي بحوزتنا الا

اثنتين وخمسين سورة فقط وهو يقول اربعة وخمسين - [00:35:37](#)

يعني المؤلف الواقع ان الذي ذكره المؤلف ما هو بشتين وخمسين وانما ثلاث وخمسين ومع اية براءة النسخة لهذا لكل مجموع اربع

وخمسين اربع وخمسين يعني سورة اربعة وخمسين سورة يعني اللي ذكرها المؤلف ثلاثة وخمسين ما هو اثنتين وخمسين -

[00:35:56](#)

فاذا وضعت معها الاية براءة الناسخة يكون المجموع اربع وخمسين. فما ذكره المؤلف موافق للعدد الذي صرح به لكن كما سبق ان

العلماء يقولون ثمان واربعين سورة لكن الراجح ان هذه الايات - [00:36:20](#)

لم تنسخ باية براءة اية السيف هم يقولون كل اية فيها عفو وصفح واعراض عن المشركين وتجاوز فهي منسوخة باية السيف نسخت

كل الايات اللي فيها اعراض عنه وعفو وقل سلام بل قال بعضهم - [00:36:41](#)

ان قوله تعالى اليس الله باحكم الحاكمين منسوخ باية السيف هم لا يقصدون ان الله ليس باحكم الحاكمين هم يقصدون انها قيلت

في سياق يعني دعهم لله عز وجل والله يتولى عباده - [00:37:06](#)

ولا شأن لك بهم. يقولون هذا نسخ باية السيف اما انهم يلتزمون شرائع الاسلام ويدخلون في دين الله عز وجل او ان كانوا من اهل

الكتاب يؤدون الجزية عن يد وهم صاغرون او - [00:37:22](#)

بالسيف هذا الكلام في نظر والراجح ان هذه الاية لم تنسخ هذه الايات وان ايات العفو والصفح والاعراض انها محكمة غير منسوخة

ولكن ذلك انما يستعمل بحسب ما تكون عليه الامة من حال القوة او الضعف - [00:37:36](#)

باوقات الضعف والعجز فالامة هنا يمكن ان تعمل بايات الصبر والاعراض والصفح والتجاوز وما الى ذلك وفي احوال القوة فهنا يعمل

بايات بالسيف فالامة تمر باحوال واطوار ولا يمكن ان يقال لامة ضعيفة مشتتة - [00:37:59](#)

مفرقة ممزقة بانها تعمل باية السيف في مع عدو قويا غاشم ثم بعد ذلك يحصل من المفساد ما لا قبل لهم به ولهذا نهوا في المرحلة

المكبة عن القتال لضعفهم - [00:38:27](#)

فمثل هذا ينظر فيه الى حال الامة ولا يقال هذه الايات منسوخة طيب احسن الله اليكم ففي البقرة وقولوا للناس حسنا ولنا اعمالنا

ولا تعتدوا البقرة قولوا للناس حسنا قل هذه منسوخة باية السيف ما في حسن يعني للكفار ما تقول لهم الا الغلظة والشدّة -

[00:38:51](#)

هذا الكلام غير صحيح وهذه الاية اصلا من العهد الذي اخذ على بني اسرائيل بما اخذ الله عليهم به الميثاق فكيف يدعى فيها النسخ

وهي في سياق ذكر بني اسرائيل - [00:39:18](#)

واذا اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا الى ان قال وقولوا للناس حسنى وهكذا في قوله قل اتحاجوننا في

الله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم ونحن له مخلصون - [00:39:35](#)

ما وجه النسخ في هذه الذين قالوا بالنفس قالوا ان قوله ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم يعني المتاركة انتم في شأنكم ونحن في شأننا.

قالوا اية السيف لا لستم في شأنكم ونحن في شأننا بل نحن بصد قتالكم - [00:39:54](#)

حتى نحملكم على الحق او ان تؤدوا الجزية ان كنتم من اهل الكتاب عن يد وانتم صاغرون. وهذا الكلام بنظر يعني ان قوله لنا اعمالنا

ولكم اعمالكم ان هذا منسوق بل هذا معنى صحيح - [00:40:10](#)

لنا اعمالنا ولكم اعمالكم هنا في الاحالة احالة الاية ايش مكتوب عنكم؟ الرقم مئة وثمانية وثلاثين الى مئة وتسعة وثلاثين وهكذا ولا

تعتدوا يعني وقاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا - [00:40:27](#)

لا تعتدوا هذه الاية قول بانها منسوخة له وجه يأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى في موضعه في التفسير فكان ذلك في البداية انهم

يقاتلون من يقاتلهم فقط قالوا نسخ هذا - [00:40:49](#)

وصار القتال للكفار كما قال الله عز وجل واذا ان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله و هنا

نبذ لاصحاب العهود العهود قال لهم تسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجز له - [00:41:08](#)

فهؤلاء الناس اما ان يكون ممن لا عهد له اصلا فيقاتلون او يكون له عهد دون الاربعة اشهر فيتقيد بعهده او عهد اكثر من اربعة اشهر

وهذا يتم له عهده او يكون له عهد مفتوح فهذا يقيد باربعة - [00:41:34](#)

اشهر قيد باربعة اشهر فهذه الايات من سورة براءة تقرر بان الكفار يقاتلون كافة وقاتلوا المشركين كافة كما يقال يقتلونكم كافة قاتلوا

الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا

الجزية عن يدي وهم صغروا. ما قال الذين يقاتلون - 00:41:57

واضح وهنا فهم بعض اهل العلم ان هذه الاية قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا ان المقصود ان يقاتل من قاتل فقط قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا - 00:42:24

بمعنى ان الاعتداء يكون بالبداية بقتال من لم يقاتل المسلمين مع ان هذا ليس محل اتفاق. يعني هذا المعنى لكن هذا القيد قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم مفهوم المخالفة ان الذين لا يقاتلونكم لا تقاتلونهم. ومن هنا قيل - 00:42:45

بالنسخ ولكن يبقى ان هذا ايضا فيه احتمال يأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى في موضعه قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لان مفهوم المخالفة حجة لكنه في بعض المواضع ليس بحجة - 00:43:09

فهل هذا منها يأتي ان شاء الله تعالى ايضاح ذلك كلام على هذه الاية من السورة وهكذا ولا تقاتلوهم يعني عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه الراجح انها محكمة ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام - 00:43:26

حتى يقاتلوكم فيه لا يجوز القتل قتال وعند هنا ليس المقصود بها ان يكون القتال خارجا وانما العرب تعبر بمثل هذا كما سيأتي ان شاء الله والمقصود به القتال في الحرم - 00:43:43

والقتال بالحرم لا يجوز هنا يقول الاية رقمها عندكم مئة وتسعين ها نعم في مئة واحد وتسعين وهكذا قل قتال فيه كبير. يسألونك عن الشهر الحرام قل قتال فيه كبير. هذه مسألة مختلف فيها اختلاف العلماء في ذلك مشهور وكثير - 00:43:58

هل نسخ القتال في الشهر الحرام او لا وهؤلاء يستدلون بادلة وهؤلاء يستدلون بادلة ويأتي الكلام ان شاء الله تعالى على ذلك في موضعه لكن هنا الاشارة للكلام بان السياق في اية السيف - 00:44:18

وليس تحقيق النسخ في مثل هذه القضايا. والاقرب ان الشهر الحرام لا يجوز القتال فيها وان ذلك من قبيل المحكم ولم ينسخ لا يجوز القتال في الشهر الحرام من ثم بصرف النظر عن اية السيف اصلا هذه الاية فيها خلاف - 00:44:33

بغير ايات السيف بغير ايات السيف. يعني الذين يقولون انه نسخ يقولون في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم قاتل هوازن باي شهر وقعت وقعت هوازن شهر شوال اليس كذلك - 00:44:49

النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة في رمضان وكانت حنين في شوال لكن الجواب عن هذا ان هؤلاء جمعوا للنبي صلى الله عليه وسلم نهضوا اليه خرجوا من الطائف - 00:45:09

ونزلوا من جبال الطائف حتى بلغوا وادي حنين وادي حني المعروف قبل ما تصل الى الهدى وانت خارج من مكة طريق الهدى وادي حنين يأتيك هناك في تلك الناحية التي - 00:45:27

بل آآ هؤلاء جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم تقدموا يعني قطعوا مسافة الى مكة فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء قد خرجوا لقتاله فاذا قاتلنا المشركون في الشهر الحرام فعند ذلك - 00:45:47

يكون قتالهم لا حرج فيه لكن لا يبدأ هؤلاء بالقتال قل قتال فيه كبير كذلك لا اكراه في الدين يقول نسخت باية السيف. الواقع انه لا اكراه في الدين وانها لم تنسخ - 00:46:07

ولا يحمل الناس على الدخول في الاسلام بالسيف بالقوة نعم وانما لا اكراه انما شرع الجهاد من اجل ان تكون شريعة الله مهيمنة وحاكمة هذا شرع الجهاد فتكسر شوكة اعداء الدين - 00:46:28

ويكون الدين لله اما الافراد فهؤلاء لا يلزمون بالدخول في الاسلام وما نقل قط في مغازي المسلمين وفي طروبههم وفي فتوحاتهم انهم كانوا يأتون الى كل فرد ويضعون السيف على رقبته ويقومون تدخل في الاسلام ولا قتلناك - 00:46:48

بل حتى الاسار حينما يسترقون بعض هؤلاء كفار غلام المغيرة ابن شعبة كان مجوسيا من هؤلاء المماليك الذين اخذوا في فتوح بلاد فارس فكان من المجوس وكانوا يأتون بالاعبد الى المدينة - 00:47:10

وهم من غير المسلمين يعملون في الصناعات وفي الخدمة وفي غيرها وما كانوا يلزمونهم وهم في بيوتهم ما كانوا يلزمونهم وجوه الاسلام ام المؤمنين كان عندها جارية يهودية سحرتهما ما الزموهم في الدخول - 00:47:34

الاسلام ابدا فلا اكراه في الدين صحيح لكن الجهاد شرع لتكون كلمة الله هي العليا يكون الشريعة مهيمنة هذا شرع الجهاد ان يكون الدين لله في الارض قال وفي ال عمران - [00:47:53](#)

فانما عليك البلاغ يعني وان تولوا فانما عليك البلاغ والله بصير بالعباد وجه دعوى النسخ هنا باعتبار انه دعهم ما عليك الا البلاغ لست مسؤولا عن شيء اخر من قتال هؤلاء - [00:48:13](#)

وهذا ليس بمراد يعني في كثير من المواضع يذكر الله عز وجل ذلك في صفة نبيه صلى الله عليه وسلم ان وظيفته ان مهمته البلاغ بمعنى انك تؤدي هذه الوظيفة - [00:48:33](#)

وهذا يكون فيه من التهديد المبطن ما لا يخفى على السامع يعني ان الله عز وجل سيأخذ هؤلاء ويعاقبهم وليس معنى ذلك انا في الجهاد او القتال هؤلاء هذه الاية من ال عمران - [00:48:52](#)

بعد شرع الجهاد لكن اذا قمت بالبلاغ كما امرك الله عز وجل ف هؤلاء لن يفلتوا من عقوبة الله عز وجل بتسليطك عليهم بعقوبة معجلة او باخذة يأخذهم بها هذا والله تعالى اعلم ولا حاجة اطلاقا - [00:49:11](#)

الى دعوى النسخ في هذا الموضوع وهكذا في قوله الا ان تتقوا منهم تقات هذه ايضا لم تنسخ وما المقصود بهذا لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم - [00:49:38](#)

الطقات بمعنى ان موالاة المشركين لا تجوز ولكن ما الذي يجوز المصانعة بالقول من اجل دفع شر لربما يبدر من هؤلاء اذا كان المسلم في حال لا يقوى فيها على دفع شرهم - [00:49:59](#)

ويصانعهم في القول وهذا لا اشكال في هذا محكم كما قلنا في اوقات الضعف في اوقات الفترات ونحو ذلك يستعمل مثل هذه الايات فلا بأس من مصانعة المشركين اذا كان في المسلمين - [00:50:23](#)

من الضعف وهنا يتقون بمثل هذا يقال لهم قول لين يصانعون بالقول يتلطف بالقول معهم لدفع لدفع شرهم يعني لست ملزما بان تأتي بعبارات صارمه بكلام قاسي وقوي وتتوعد وتتهدد ما عندك قدرة على - [00:50:39](#)

هؤلاء واستقول ان مددتم يدا قطعتموها وان مددتم رجلا بترناها وما لا تستطيعون تحصيله بايديكم فارفعوا بارجلكم وسنسير لكم جيشا اوله عندكم واخره عندنا وانت ما عندك شيء لكن تستطيع ان تصانعهم بالقول وتدفع شرهم بالكلام الطيب وبالكلام الحسن الذي تتقي فيه - [00:51:03](#)

شر هؤلاء الناس فهذه الاية لم تنسخ كذلك في قوله تعالى في سورة النساء فاعرض عنهم يعني اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فاعرض عنهم وعظهم وقل لهم في انفسهم قولا - [00:51:32](#)

بليغة هذه في المنافقين وهي لم تنسخ لان النبي صلى الله عليه وسلم يؤمر بقتال المنافقين ولم يشرع قتالهم وانما الاغلاظ على المنافقين اذا كان ذلك بالامكان وكذلك يجاهدون بالقرآن - [00:51:49](#)

اما قتال المنافقين فما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقتلهم ولا ولا يقتلهم وعلل النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا بمثل قوله لان لا يقول الناس محمد يقتل اصحابه يعني لدفع مفسدة - [00:52:08](#)

اعظم فان مثل هذا يراعى ما يرجع الى المسلمين الى اسلامهم الى دينهم الى النبي صلى الله عليه وسلم من الظنون الكاذبة بسبب تصرف قد يكون في اصله صحيحا فيكون هذا - [00:52:24](#)

الجانبي من المنافقين مستوجبا للقتل لسبه للنبي صلى الله عليه وسلم او قدحه في دين الاسلام او نحو ذلك لكنه يترك يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يترك هؤلاء دفعا لمفسدة اعظم لئلا يقول الناس محمد يقتل - [00:52:41](#)

اصحابه لان لا يقول الناس وهو رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما ينطق عن الهوى فكيف غيره كيف بغيره الله المستعان. يقول في موضعين الموضوع الاخر والله يكتب ما يبيتون - [00:52:59](#)

فاعرض عنهم وتوكل على الله لاحظ هنا اعرض عنهم لا شك انه ان هذا صحيح محكم لم ينسخ يعني هذا الفعل صحيح ثابت لم ينسخ يعني الان اذا احد تصرف بهذه الطريقة - [00:53:17](#)

او قال ان هذا هو الحكم المقرر الان فهذا صحيح لا يقال انه خطأ باعتبار انه نسخ انت تقرر حكما منسوخا. قال لا. هذا الحكم هو الصحيح في حق هؤلاء - [00:53:38](#)

وهكذا في قوله تعالى وما ارسلناك عليهم حفيظا ومن تولى فما ارسلناك عليهم هذي مثل ان عليك الا البلاغ فان مهمة النبي صلى الله عليه وسلم البلاغ ولكن الحصر في مثل هذه القضايا لا ينفي - [00:53:52](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالجهاد قتال هؤلاء الكفار او نحو ذلك لكن مثل هذا يذكر في سياق اما التخفيف عن النبي صلى الله عليه وسلم وتسليته او في مقام - [00:54:08](#)

التهديد المبطن كما يقال يعني ان الله عز وجل لم يفلت هؤلاء من قبضته و اخذته متى شاء ان يأخذه فما ارسلناك عليهم حفيظا هنا يقول الاية تسعة وسبعين كذا عندكم - [00:54:25](#)

وهي ثمانين كذلك لا تكلف الا نفسك لا تكلف الا نفسك يعني فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وهذه ايضا يأتي الكلام عليها ان شاء الله في موضعها - [00:54:42](#)

الا الذين يصلون هذا في قوله تعالى فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولما ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق فهذه الاية ايضا - [00:55:01](#)

ايضا محكمة في المائدة ولا امين البيت الحرام كذلك ايضا هذه ليست منسوخة فان توليتم اه فاعلموا ان ما على رسولنا البلاغ المبين كذلك في قوله ما على الرسول الا البلاغ - [00:55:21](#)

الله يعلم ما تبذرون وما تكتمون هذا كله كما سبق ليس بمنسوخ وهكذا في قوله عليكم انفسكم يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم هذا المعنى ثابت غير منسوخ - [00:55:44](#)

فان معنى الاية عليكم انفسكم انه كما جاء عن بعض السلف كما سيأتي في موضعه ان شاء الله الرجل يسلم وابوه يكون كافرا. الرجل يسلم وامه مشركة الرجل يسلم وابنه - [00:56:01](#)

على الكفر فهل يلحقه ضرر بسبب هذا الجواب لا عليكم انفسكم وليس معنى ذلك ان الانسان ما يأمر بمعروف او لا يجاهد لا وانما المقصود ان ضلال هؤلاء الذين ضلوا - [00:56:18](#)

انما يحملون التبعة هم ولا يلحق المؤمن تبعه من ضلالهم وكفرهم واعراضهم كل نفس بما كسبت رهينة قال وفي الانعام وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل هذا مثل ان عليك الا البلاغ هذا ليس بمنسوخ - [00:56:36](#)

وهكذا قل من انزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا انتم ولا اباؤكم قل الله ثم ذرهم ذرهم هنا ايضا ليس - [00:57:01](#)

ليس بمنسوخ في خوضهم يلعبون ليس معنى ذلك انه لا يجاهدون ولا يقاتلون وانما هنا الترك ليس معناه ترك الجهاد ترك مجاهدة هؤلاء ولا يفهم هذا وهكذا في قوله تبارك وتعالى - [00:57:19](#)

قد جاءكم بصائر من ربكم فمن ابصر فلنفسه ومن عمي فعليها وما انا عليكم بحفيظ مثل وما انا عليكم مثل قوله وما ارسلناك عليهم حفيظا وما انت عليهم بوكيل وهكذا - [00:57:41](#)

في قوله اتبع ما اوحى اليك من ربك لا اله الا هو واعرض عن المشركين واعرض عن المشركين وهذه الاية من سورة الانعام وهي مكية هي مكية اعرض عن المشركين هل المقصود الاعراض هنا بالترك - [00:57:59](#)

يعني انها منسوخة نسخت باية السيف كما قلنا ان مثل هذه الايات لها احوال تنزل بها من الضعف ضعف الامة ونحو ذلك ولا يقال انها ولا يقال انها منسوخة هكذا ايضا ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا - [00:58:14](#)

في قوله ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم. كذلك زينا لكل امة عملا. كيف يقال هذه المنسوخة والعلماء ما زالوا يذكرون هذا في الكلام على قاعدة المصالح والمفاسد. وانها معتبرة لا تسب الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا. النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من لعن والديه - [00:58:33](#)

قالوا ايلعن الرجل والديه؟ قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اياه يسب امه فيسب امه. يعني اذا هذا متوقع فيكون متسببا في سب

حينما يسب اباء الناس وامهاتهم فهذا معنى صحيح - [00:58:55](#)

فهنا ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله لانك اذا فعلت ذلك تسببت بسب الله عز وجل فاذا مثل هذا المآل والتصرف معتبر ولا يمكن

ان يقال ان هذه الآية منسوخة وان سب الهة المشركين - [00:59:10](#)

انه سائغ وهكذا في قوله ولو شاء ربك ما فعلوا فذرهم وما يفترون لان هذا كما سبق يقول يا قومي اعملوا يعني قل يا قومي اعملوا

على مكانتكم اني عامل فسوف تعلمون - [00:59:27](#)

من يأتيه فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار انه لا يفلح الظالمون هذه ايضا ليست بمنسوخة او يقول لهم سترون عاقبة هذا الكفر

والاعراض وتعرفون من تكون له عاقبة الدار؟ اين النسخ هنا - [00:59:45](#)

اعملوا على مكانتكم. هذا مثل اعملوا ما شئتم يكون على سبيل الوعيد والتهديد وليس الاقرار وهكذا هل ينظرون الا ان تأتيهم

الملائكة او يأتي ربك الى ان قال قل انتظروا انا منتظرون - [01:00:04](#)

فهذا كما سبق ايضا كالذي قبله ليس بمنسوخ وهكذا قوله ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء انما امرهم الى الله

ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون انما امرهم الى الله ليس معنى ذلك عدم - [01:00:26](#)

الجهاد والقتال وانما المقصود بذلك الوعيد لست منهم في شيء يعني بهذه الصفة وفي عملهم وتفرقهم يقول اه وفي الاعراف خذ

العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين. هذه محكمة لا يقال هذه هذه اصول الاخلاق كما يقال - [01:00:45](#)

اصول الاخلاق جمعت في هذه الآية كيف يقال انها منسوخة اعرض عن الجاهلين هنا الاعراض عن الجاهلين هذا يشمل من كان

ينتسب للاسلام ومن لا ينتسب اليه فانك لا تجاربه بجهل - [01:01:11](#)

به وسفهه فتكون بعد ذلك مساويا له فلا يحصل التطامن مع مثل هؤلاء وينسفل المؤمن الى مرتبة منحلة مجارة لاهل السفه بما

يصدر عنه هذا ما يليق اعرض عن الجاهلين - [01:01:24](#)

فالانسان خذ العفو يعني ما تسمحت به اخلاق الناس وادوه اليك من غير تكلف فلا تطالبهم. تستنطف الحقوق وتنقر وتدقق حتى تؤدي

لك على وجه من التكره قل العفو هكذا مع الناس الذي يأتون به طواعية من الاخلاق واداء الحقوق والزيارة ونحو ذلك - [01:01:46](#)

تقبل ذلك ولا تستقصي ويدخل فيها العفو ايضا عن المسيء قل العفو وامر بالعرف فهنا يدعو الى الخير ويعلم الخير وسيجد سفهاء

بطريقه يسمع منهم قبيح القول والافعال القبيحة وما الى ذلك - [01:02:12](#)

فانه لا يصح ان يهبط ويجاري هؤلاء هذا هذا منسوخ هذه هذه محكمة ذي ليست بمنسوخة الذي يحتاج اليها الناس اليوم حاجة ماسة

في اخلاقهم وتعاملهم خلطتهم مع الناس ان يكون هذا هو المنهج في التعامل. خذ العفو - [01:02:34](#)

لا تستقصي واقبل من الناس ما يؤدونه اليك بطواعية ومحبة ورغبة وعلمهم الخير وامرهم به تدعوهم الى الله عز وجل ونحو ذلك.

ولن يخلو الحال الزمان من سفيه من تصحرت نفسه وضعفت - [01:02:53](#)

تربية فتسمع منه ما تكره من كلام قبيح يقوله ويتفوه به او يكتبه او نحو ذلك فهذا من الخطأ ان يتحول طالب العلم او الدعاة الى

الله عز وجل او نحو ذلك - [01:03:17](#)

الى حال يجارون فيها هؤلاء السفهاء ويردون عليهم وانما الاعراض اعرض عن الجاهلين. اعرض عنهم وقل سلام كبير عليه اربع

تكبيرات اربع واعرض عنه وآ لانك اذا قلت به لن تسلم - [01:03:35](#)

ان تسلم فهذا وحل حينما تهبط ستتلاوث ابتعد ابقى على نظافتك ونقاائك وحلق عاليا ودع الجيف لاهل الجيف قال واملي لهم ان

كيدي متين. هذا في استدراج الله عز وجل ومكره باعدائه. هذه ليست بمنسوخة - [01:03:53](#)

قال وفي الانفال وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق يقول فيها يعني المعاهدين هل هذه في

المعاهدين الله عز وجل يذكر الموالة في اخر سورة الانفال لمن تكون - [01:04:15](#)

يقول والذين امنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا واضح وهنا هؤلاء ممن بقي في الاعراض امنوا ولم

يهاجروا فليست هذه في المعاهدين ولكن لم تحصل الهجرة الى - [01:04:35](#)

بلد الاسلام او بقوا بين قومهم لم يهاجروا. فهؤلاء الولاية بمعنى النصر وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق يعني عهد وهنا تلتزمون بالعهد فهي ليست في المعاهدين وهذه الاية - [01:04:55](#)

ثابتة وليست منسوخة محكمة وفي التوبة فاستقيموا فاستقيموا لهم وما استقاموا لكم فاستقيموا لهم. هذه في العهود يبدو ان كلمة يعني المعاهدين انها هنا اوقع خلل في النسخة هكذا يبدو لان قوله وان استنصركم ليست في المعاهدين هذي اللي في المعاهدين -

[01:05:18](#)

هذه التي في المعاهدين استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق هذه ليست في المعاهدين لكن الا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم احدا - [01:05:46](#)

واتموا اليهم عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين كيف الذين عاهدتهم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ان الله يحب المتقين. الايات اللي قرأناها في صلاة الفجر عندكم شي ثاني في احد عنده نسخة ثانية؟ لا ليست يقولون استنصروكم

يعني المجاهدين المجاهدين يعني قد لا تكون كذلك لانها - [01:06:08](#)

ولا اصلا لم يهاجروا لكن لو انه وقع عليهم ظلم وقع عليهم عدوان فاستنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق هؤلاء لم يهاجروا فالمعاهدين يبدو لي انها في تتعلق بالذي بعده. احد عنده النسخة الثانية - [01:06:32](#)

دار الضياء نسبنا ما جنبها هي موجودة هنا عندك ضياء شوية ها هذي اللي يعني المعاهدين ليست ليس كذلك على كل حال ليس كذلك يبدو انها تتعلق بالذي بعدها اية براءة - [01:06:53](#)

طيب اذا فيه فروقات مهمة نبهنا عليها بارك الله فيك ها في شيء فيما سبق طيب يقول وفي يونس طيب نتوقف الان نستريح

وبعدين نكمل ان شاء الله طريح ربع ساعة - [01:07:13](#)

تفضلوا - [01:07:28](#)